

الشركة القابضة للتشيد والتعمير

شركة مساهمة قابضة مصرية

قرار رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشيد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة للشركة المصرية الزراعية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الشركات المساهمة

وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون شركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل مجلس إدارة الشركة القابضة

للتشيد والتعمير ؛

وعلى النظام الأساسى للشركة وتعديلاته ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة المصرية الزراعية العامة بجلستها المنعقدة

بتاريخ ١١/٩/١٩٩٩ بتصفية الشركة وتعيين مصفٍ عليها وتحديد مدة التصفية ؛

وعلى القرار رقم ٨٧ لسنة ١٩٩٩ بحل الشركة وتعيين مصفٍ لها ؛

وعلى قرارات الجمعية العامة للشركة المصرية الزراعية العامة «تحت التصفية» بمد التصفية ؛

وعلى القرار رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الشركة القابضة للتشيد والتعمير بجلسته المنعقدة

بتاريخ ١٨/٨/٢٠١٥ ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة المصرية الزراعية العامة «تحت التصفية»

بجلستها المنعقدة فى ١/٩/٢٠١٥ ؛

قـرـر:

مادة ١ - إنهاء تصفية الشركة المصرية الزراعية العامة وعودتها لمزاولة نشاطها تحت مظلة القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية اعتباراً من ٢٠١٥/٩/٢ لتصبح شركة مساهمة مصرية تابعة ومملوك أسهمها بالكامل للشركة القابضة للتشييد والتعمير .

مادة ٢ - دمج الشركة المصرية الزراعية العامة في شركة القاهرة العامة للمقاولات والاستثمار العقاري تحت مسمى الشركة الثانية ويتم الدمج على أساس القيمة الحالية لصافي الأصول السوقية لكل من الشركتين في ٢٠١٤/٧/١

مادة ٣ - تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي للشركة المصرية الزراعية العامة بإضافة نشاط الاستثمار العقاري .

مادة ٤ - تعيين السيد المحاسب/ طه إبراهيم محمد محمد عليان مفوضاً عاماً لإدارة الشركة المصرية الزراعية العامة ومثلها أمام القضاء وفي صلاتها بالغير اعتباراً من ٢٠١٥/٩/٢ ولمدة تنتهي بانتهاء إجراءات الدمج .

مادة ٥ - يُنشر هذا التعديل بالوقائع المصرية على نفقة الشركة المشار إليها .

مادة ٦ - يُعمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

تحريراً في ٢٠١٥/١٠/١

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

مهندس/ محمود فتحى حجازى